

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٠ لسنة ١٩٨٤

في شأن التعيين في بعض الوظائف الفنية بإدارة قضايا الحكومة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة ؛
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ في شأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛
وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين مستشارا بإدارة قضايا الحكومة من السيدين :
شافعي عبد الهادي محمد الجوجري ، على أن يكون سابقا على السيد / أمامة أحمد محمد
وتاليا للسيد / يوسف شرفاوى وشاحي المستشارين بالإدارة .
شكري على أحمد أحمد ، على أن يكون سابقا على السيد / على محمد توفيق وتاليا للسيد /
بيومي أحمد بيومي المصري المستشارين بالإدارة .

(المادة الثانية)

يعين السيد / محمد خالد طه محمد عبد الله مندوبا بإدارة قضايا الحكومة على أن يكون أول
المندوبين وسابقا على السيد / محمد أشرف أمين المندوب بالإدارة .

(المادة الثالثة)

يعين السيد / رأفت سيد عباس حسين مندوبا مساعدا بإدارة قضايا الحكومة على أن يكون
أول المندوبين المساعدين وسابقا على السيد / محمد حمود نديم عبد المعطي المندوب المساعد بالإدارة .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ شعبان سنة ١٤٠٤ (٢٧ مايو سنة ١٩٨٤)

حمدي مبارك